

اجاب ان التول قد صومه وحلته القضاء دون الكفارة وان لم ينزل اليه يومه
 عن مات وعلم صوم فرض قاضي وارثه او وصيه لكل يوم نصف صاع من سواقيه
 من تركت الميت يحكم اليه بصيامه بل ان اهل الجوز ذلك **اجاب** يجوز **سئل** عن نوى في
 اللسان يصوم عن اهل الجوز ان لا يصوم وزعم من جرحه حتى لا يظن ان قضاء عليه **اجاب**
 نعم يصوم وجوبه ولا قضاء عليه اذ انما **سئل** عن اهل بلده رواه لول دمضك وقتها من
 ثمانية وعشرين يوما واهل بلده ارضي رواه وصا من اهل بلده يوم اهل بلده تمام سنة وعشرين
 قضاء يوم اول قضاء له قضاء على يقين بالزواج **اجاب** نعم من صام رتبة وعشرين يوما قضاء
 يوم **سئل** عن اهل مصر بلده لول قضاء في قضاء في المقاضي بلده وقتها هذا **سئل** عن اهل بلده وعشرين
 شهادة الشاهدين المذكورين ام **اجاب** نعم اذا ثبت وقوع نكاحها من اهل بلده وعشرين
 بالصوم **سئل** عن نوى الصوم في رمضان ليلتها منها راتين لوال اهل بلده صومه
 ام **اجاب** نعم يصوم **سئل** عن نظر الى امرئ في رمضان بشهوة في رمضان فقلت عليه
 شهوة فانزل اهل بلده عليه عاده ام **اجاب** له بقدر صومه **سئل** عن الصائم اذا احتلم
 في نهار رمضان هل يفطر صومه ويقضه ام **اجاب** نعم بعد الكفارة **سئل** عن اطفال رمضان امانا
 وهو صائم في رمضان هل على كفارة ام **اجاب** نعم بعد الكفارة **سئل** عن اطفال رمضان امانا
 متعدد هل يلزم لكل يوم كفارة او يجزى بكفارة واحدة **اجاب** حيث قد دلالة في الكفارة
 يجزى بكفارة واحدة **سئل** عن نكاح في رمضان وهو صائم هل يفطر صومه ويلزم الكفارة
 والكفارة ام **اجاب** نعم يلزم القضاء له الكفارة لصومه ولو كان **سئل** عن نكاح
 اذا لم يتزوج او عاقدته مع غيره وما زال يومه **اجاب** يلزم من نكاحه ان يتصدق ويكفّر
 بصوم من التزويج سبب بلوغه ويصوم ثلاثة ايام **سئل** عن اركان الحج **اجاب** اركان الحج
 ثلاثة اركان والوقوف بعرفة وطواف الزيادة **سئل** عن وصي ووارث دفع له فريضة الحج
 على منة فادعى انه حج فلم يصدق فلو وصي او الوارث هل عليه ان يتكفّر الى منة ام يصدق في
اجاب يصدق في منة ولا ينه عليه **سئل** عن نكاح الكحل **سئل** عن نكاح الكحل
 من تزوجها من اخر والا يصح تزوجها الوكيل هل يصح التزويج ام **اجاب** نعم يصح ان كان
 من كفوف **سئل** عن شخص مات وطلعت بنتا صغارا فخصما تزوجها فزوجت ارم **سئل**
 ولانتم عمل لم اخذ بنت ام **اجاب** ان لم يكن لثمن من تقدم عليه فلا اخذها **سئل**
 عن امرأة حبست على دين له هل يلزم التزوج بنقضها او في سببها ام **اجاب** له يلزم
سئل عن رجل انفق على عدة ابنته لزوجها بعد المدة تزوجت بعاهل له الرجوع
 عليها بالانقضاء ام **اجاب** نعم الرجوع عليها بذلك ان دفع اليها الذي دفع لزوجها على نفسها
سئل عن امرئ حضرته الى الحاكم واخبرته انها خالته من الموانع الشرعية ورواها من امرئ فبطلت
 نظرهما تزوج وانبت الزوج فهل يفرق بينهما وعليها عرق ام **اجاب** نعم يفرق بينهما وحك العدل
 ان كان لا يعلم النكاح **سئل** عن نكاحها عرق في درجة واحدة تزوجها احداهما قبله ورواها
 الاخرى بعد ذلك ولم يدرك اوله هل يفرق بينهما ام **اجاب** نعم يفرق بينهما **سئل** عن تزويج
 نازلة لولها باخلوة تزويجها هل عليها عن ام **اجاب** نعم عليها النكاح **سئل** عن النشوز
 واسقاط النفقة والقسوة **اجاب** هو الخروج عن محل الزوج بلا اذنه فيفرق **سئل** عن المرأة
 اذا امتعت زوجها من غير ما دفع لها من الصداق ودخل بها هل يكون نشوزا ام **اجاب**
 ان يكون ذلك نشوزا ولو علمت ان زوجها عليها زوجة بائنه يرد القضاء

29

الى بلده بعدة ولم تزوج بذلك وسالت الحاكم ان يحكم لها على عدم التسبب بها اذ رضاهما
 هل يصح عواها ويحكم لها الحاكم بعينم الشرايم **اجاب** نعم تزوجها هذا بل ذلك ويحكم لها
 الحاكم عليه بالتمتع **سئل** عن رجل تزوج بكر او فخذها هل يحل له النكاح وللخيار ام **اجاب**
اجاب النكاح صحيح ولا خيار له **سئل** عن رجل تزوج الصغيرة او كان قاصدا يصح منه التزويج
اجاب نعم يصح تزويجه **سئل** عن رجل فتل حنيفة وشيخا من اهل بلده هل يحل له النكاح
 وتزوجها **اجاب** نعم يحرم عليها صولها وتزوجها بذلك **سئل** عن رجل تزوج امرأة وله من قبله
 وهو حي حضا منها هل يحل له التزويج **اجاب** نعم يحل له التزويج **سئل** عن رجل تزوج امرأة وله من قبله
سئل عن رجل اشترى حرة واستولها وادوا غائب عنها مائة فزوجها وانتهت منه بنت
 ظنا فانما ماتت فبصد ذلك فتركها تزويجا انت السدام **اجاب** الولاية للسيد لا لله
 نعم تزوج امرأه نكاحا فاسدا وطلقتها شي الرجل هل له ان يتزوج بها ام **اجاب** نعم يحل له
 ولا تمنع من العقد عليها بالزوج بانتهى كذا **سئل** عن رجل تزوج امرأة وله من قبله بنت
 الحاطب فهل يقبل له لها بمقدورها او له يقبل **اجاب** له يقبل **سئل** عن رجل تزوج امرأة وله من قبله بنت
 ويحل له ان يتزوج بها **سئل** عن رجل تزوج امرأة من امرئ ولم يملكها هل يحل له ان يتزوجها
 بعد وفاتها ويحل صداقها ام **اجاب** لا يجوز له ذلك وللزوج ان يظن ان النكاح
سئل عن رجل تزوج بنتا قاصدة من امرئ بصدق معلوم بعينه فبعضه فبعضه فبعضه فبعضه فبعضه فبعضه فبعضه
 فباعت بنته فهل لها مطالبة على الزوج ما لم يملكها **اجاب** لا مطالبة لها **سئل** عن رجل تزوج
 امرأه بعد موت اوراق **سئل** عن امرأه حاصلة من الزنا هل يجوز ان يعقد عليها ام **اجاب** لا يجوز
 العقد عليها ولا يطرحها حتى ينقض **سئل** عن امرأه اذا تزوج ابنته الكوا لباغ هل يملك قضاء حصيل
 صداقها قبل التسليم الى الزوج بلا تزويجها ام **اجاب** نعم يملك ذلك **سئل** عن الحاكم الخفي
 اذا تزوج بالولاية الشرعية القاصدة بمهر المثل من كفوف يكون تزويجه حكما لس الخفاء يقضه ام **اجاب**
اجاب نعم تزويجه حكم واقع للحلاف لا يجوز لغیره ان ينقضه **سئل** عن امرأة اقامت بنته
 عند الحاكم ان زوجها فلا تقاتب عنها وتزويجها بغيره ولا ينقضه تزويجها **سئل** عن الحاكم الخفاء
 مذهبه في عقد منتهى العدة حاضرة الى حاكم خفي للزوجها من امرئ هل يسوغ له ذلك **اجاب** نعم يسوغ
 له ذلك **سئل** عن القاضي المولى ناسه هل يملك تزويج المصعد والمصعد **اجاب** نعم يسوغ
 ان ترضى اليه والولاية ذلك يملك والولاية ان كتب في تقليد المغوض اليه بخلاف منتهى ذلك
سئل عن تزويج بكر او دخل بها ولم يصبر نحوها ان ترضه الى الحاكم الموحدة سنة ويطبق
 عليه ام **اجاب** ان كان ما لقتلها انه تزويجها الى الحاكم لتنظر في امره ان كان عننا
 اجل الحاكم سنة فان رجعت في المدة واليه فرق الحاكم بينهما بطردها وتكون طارئة تامنا **سئل**
 عن الصغيرة اذا كان لها وثيق في درجة واحدة هل كل منهما التزويج على انفراد ولا ينقض
 الى احدى الاخرى ام **اجاب** لا يلزم الا حادثة منها **اجاب** نعم يملك كل منهما التزويج على انفراد واما
 زوج لا ينقض الى احدى الاخرى **سئل** عن الوفا اذا اشغقت من امرئ هل التولي الاصل التزويج
 او الحاكم **سئل** عن الوفا الى هذا التزويج الحاكم **سئل** عن شخص تزوج امرأة فاشغقت امرسا
 انها ارضعت قبل تزويج عمه الولاية هل عليها ان تزوج **اجاب** لا تزوج عمه ولا يلزم تزويجه
سئل عن رجل تزوج امرأة حرة ثم اشغقت امرسا هل عليه ان يتزوجها **اجاب** نعم عليه ان يتزوجها
 بعد العدة **اجاب** نعم يحل له ان يتزوج بانتهى **سئل** عن تزويج امرأه وحلها وادعى عدم